

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام

رقم: 34/أع 2015

العنوان: 10000 الجزائر في :

إلى السيدة والسادة رؤساء الندوات الجماعات
لإعلام السيدات والسادة
رؤساء مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي

الموضوع: بخصوص التكوين الإقافي وتحسين المستوى في الخارج

المراجع: المرسوم الرئاسي رقم 14 - 196 المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014 للتضمين تنظيم التكوين و تحسين المستوى في الخارج و تسييرهما.


- القرار رقم 2009 المؤرخ في 29 ديسمبر 2014 الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج التكوين الإقافي في الخارج بعنوان سنة 2015.

- القرار رقم 2010 المؤرخ في 29 ديسمبر 2014 الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج.

لقد حدد المرسوم الرئاسي رقم 14 - 196 المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014 والمذكور في المراجع أعلاه، أصناف الفئات المستفيدة من التكوين الإقافي وتحسين المستوى في الخارج، وكذلك شروط وكيفيات الاستفادة منها. وبهذا الخصوص، ومن أجل توضيح بعض المسائل التي كانت ~~موضع انتقاد~~ منه، مما ينبع بتقديم التوضيحات التالية:

أولاً: بخصوص الطلبة الأجراء في قطاعات نشاط خارج قطاع التعليم العالي

يستفيد الطلبة الأجراء الموظفون في قطاعات نشاط خارج قطاع التعليم العالي من برنامج التكوين الإقافي وتحسين المستوى في الخارج، في قطاعات نشاطهم، وذلك طبقاً لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 14 - 196 المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014 والمذكور في المراجع أعلاه، لاسيما المواد 3 و 6 و 39 منه، التي تلزم كل قطاع بتسجيل عمليات التكوين وتحسين المستوى في الخارج ضمن المخطط القطاعي للتكوين في الإدارة أو المؤسسة المعنية، وكذلك إنشاء لجنة خبراء في كل قطاع تحكم بانتقاء المرشحين للتكوين الإقافي في الخارج، زيادة على ذلك فإن تحديد قائمة المرشحين لتحسين المستوى في الخارج يتم من طرف الهيئة المستخدمة بعد انتقائها من طرف الهيئات المختصة في المؤسسة أو الإدارة.



أما الطلبة غير الأجراء فإنهم يستفيدون من برامج التكوين الإقافي أو تحسين المستوى في الخارج وفق الشروط والكيفيات المحددة في المرسوم الرئاسي رقم 14 - 196، المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014 والقرارين الوزاريين رقم 2009 و 2010 والمذكورين في المرجع أعلاه.

ثانياً، بخصوص طلبة الماستر غير الأجراء

في هذا الإطار، يستفيد الطلبة الأوائل المسجلين في السنة الثانية ماستر، من تripsات تتراوح من شهر إلى ستة أشهر، إذا كان الماستر يدرج في إطار الشراكات الدولية أو إذا بعد دولي، ويراعى في ترتيب الطلبة الأوائل المعدل العام الحصول عليه في السنة الأولى ماستر، مع مراعاة الشروط والكيفيات المحددة في القرار الوزاري رقم 2010 والمذكور في المرجع أعلاه.

وفي جميع الأحوال وفي إطار برامج تحسين المستوى في الخارج لجميع الأصناف، وبالنظر للإمكانات الهامة التي سخرتها الدولة في مجال التوثيق العلمي والبيداغوجي و الوصول إلى النظم الوطني للموثانق غير الخط، فإنه يتبع عدم الاستجابة لطلبات الراغبين الاستفادة من برامج تحسين المستوى في الخارج بفرض التوثيق.

لكل توضيحات أخرى حول كيفية استفادة هذه الأصناف من برامج التكوين الإقافي وتحسين المستوى في الخارج ، يرجى التقرب من مصالح مديرية التعاون والتبادل ما بين الجامعات.

